مجلة آفاق علمية ISSN: 1112-9336
المجلد: 18 العدد: 02 السنة 2026 ص 482 - 499

تاريخ الإرسال: 2026/10/05 تاريخ القبول: 2026/11/11
تاريخ النشر: 2026/11/16

التقاضي عن بعد وشرعية المحاكمة الحضورية: دراسة نقدية في ضوء القانون الجزائري (قانون الإجراءات الجزائري) (25-14)

Remote Litigation and the Legitimacy of In-Person Trials: A Critical Study in Light of Algerian Law (Code of Criminal Procedure 25.14)

الدكتور شحيرط أحمد
جامعة عمار ثليجي الأغواط (الجزائر)، ahmedchehiret2@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة النقدية إلى بحث وتحليل إشكالية الموازنة بين آليات التقاضي عن بعد وشرعية المحاكمة الحضورية في ضوء التشريع الجزائري، ولا سيما قانون الإجراءات الجزائية (15–03 والمعدل بالمرسوم 25–14). تتناول الدراسة أبعاد التحول الرقمي في مرفق العدالة وما يتيحه من سرعة ونجاعة، مقابل التحديات الإجرائية التي يطرحها على الضمانات الجوهرية للمحاكمة العادلة، وفي مقدمتها حقوق الدفاع، ومبدأ المواجهة المباشرة، وعلانية الجلسات، وتعتمد الدراسة على المنهج التحليلي النقدي للأنظمة التشريعية والتطبيقات القضائية الوطنية، وقد توصلت النتائج إلى أن التقاضي عن بعد يُعد آلية استثنائية ومكملة تسهم في ترشيد وتسهيل إجراءات العدالة، غير أنه لا يمكن أن يكون بديلاً كلياً عن المحاكمة الحضورية المادية التي تمثل الركن الحصين لشرعية الأحكام. وتوصي الدراسة بالحد من التوسع العشوائي في التقاضي الافتراضي،

وإخضاعه لضوابط تشريعية صارمة تكفل حق المتهم بدفاع فعالي وسري، وتمنحه خيار المطالبة بالحضور المادي وخاصة في القضايا الجنائية الجسيمة.

الكلمات المفتاحية :التقاضي عن بعد، المحاكمة الحضورية، حقوق الدفاع، التشريع الجزائري، النجاعة القضائية.

Abstract:

This critical study aims to examine and analyze the problem of balancing remote litigation mechanisms with the legitimacy of in-person trials under Algerian legislation, specifically the Code of Criminal Procedure (Law 15-03, as amended by Executive Decree 25-14**)**. The study explores the dimensions of digital transformation within the judicial facility and the speed and efficiency it offers, juxtaposed with the procedural challenges it poses to the fundamental guarantees of a fair trial—most notably defense rights, the principle of direct adversarial confrontation, and the publicity of hearings. Employing a critical analytical methodology to scrutinize national legislative frameworks and judicial practice, the findings reveal that while remote litigation serves as an exceptional and complementary tool that streamlines judicial procedures, it cannot fully replace physical, in-person trials, which remain the cornerstone of judicial legitimacy, The study recommends regulating the expansion of virtual proceedings through strict legislative safeguards that ensure effective defense rights, maintain attorney-client confidentiality, and guarantee the defendant's right to request physical attendance, particularly in serious criminal matters.

Keywords: Remote Litigation, In-Person Trial, Defense Rights, Algerian Legislation, Judicial Efficiency.

المؤلف المرسل: شحيرط أحمد: ahmedchehiret2@gmail.com

1. مقدمة

يمثل التحول الرقمي أحد أبرز الملامح والشواهد المستحدثة في العصر الحديث؛ إذ لم يعد مجرد خيار رفاهية خاضع للمفاضلة الاستحسانية لدى الدول، بل أضحى حتمية هيكلية امتدت آثارها المباشرة والعميقة لتشمل كافة القطاعات الخدمية والحيوية، وفي صدارة هذه المرافق، شهد مرفق العدالة تحولات جوهرية وإصلاحات تشريعية عميقة تسعى في مجملها إلى مواكبة الطفرة التكنولوجية المعاصرة، وتلبية متطلبات النجاعة القضائية القائمة على مبادئ السرعة، والفعالية، وتبسيط المعاملات، وتخفيف الضغط المتزايد عن كاهل المحاكم والمؤسسات القضائية. وفي هذا السياق التحديثي، برز مفهوم "**التقاضي عن بعد** "كأحد أكثر الحلول الإجرائية مبتكاراً وفاعلية، مستهدفاً إنهاء تعقيدات الإجراءات التقليدية، وتوفير الوقت والمجهود والجهد المالي، ولا سيما في الظروف والاستثناءات الطارئة التي تحول دون الحضور المادي والفيزيائي لأطراف الدعوى إلى مقار الجلسات.

غير أن هذا التطور التقني السريع يطرح في المقابل تحدياً قانونياً وفلسفياً جوهرياً يتصل بمدى قدرته الإجرائية على التوفيق بين متطلبات الفعالية القضائية من جهة، والضرورة القصوى للحفاظ على ضمانات المحاكمة العادلة من جهة أخرى، والتي تشكل "**المحاكمة الحضورية** "بنيانها المادي وركنها الحصين، فحقوق الدفاع التليدة—وفي مقدمتها حق المواجهة المباشرة، وحق الاطلاع المباشر على ملف الدعوى، وممارسة المرافعة الشفوية التفاعلية—قد تتأثر شكلاً ومضموناً عند الاعتماد المفرط أو غير المنضبط على آليات التقاضي الافتراضي عبر الشاشات.

وبناءً على هذا التعارض المفاهيمي والإجرائي النابع من واقع الممارسة العملية والقانونية، تتبلور الإشكالية المحورية لهذا البحث في السؤال الرئيسي التالي :**كيف يمكن**

الموازنة بين متطلبات تفعيل آليات التقاضي عن بعد وضرورة الحفاظ على شرعية المحاكمة الحضورية بما يضمن احترام حقوق الدفاع وصيانتها في التشريع الجزائري؟

ولتفكيك هذه الإشكالية، يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف الأكاديمية؛ بداية بالتحليل المفهومي للتقاضي عن بعد وتطبيقاته العملية في المرفق القضائي، مروراً بتبيان المفهوم الدقيق للمحاكمة الحضورية وأثرها المباشر في ترسيخ حقوق الدفاع، وصولاً إلى تقديم دراسة نقدية تقييمية تُوازن بين هذين النمطين من التقاضي، وتُوجَّه بوضع جملة من المقترحات والإصلاحات التشريعية والتنظيمية الكفيلة بتفعيل التقاضي الافتراضي الرقمي دون المساس بالضمانات الجوهرية والآليات الآمرة للمحاكمة العادلة.

2. المبحث الأول: ماهية التقاضي عن بعد وتطبيقاته

تعتبر العدالة الرقمية والتقاضي عن بعد امتداداً حديثاً لفلسفة عصرنة المرافق العمومية وتطوير أدوات العدالة؛ إذ لا يقتصر التحول نحو الوسائط الافتراضية على إدخال أجهزة إلكترونية إلى القاعات القضائية، بل يعيد تشكيل الرابطة الإجرائية بين طرفي المنازعة والقاضي، ويرى الفقه القانوني أن نجاح هذا النمط الافتراضي يتوقف بالضرورة على إيجاد بيئة تشريعية متكاملة تستوعب هذه الممارسات المستحدثة وتمنح المحررات والإجراءات الإلكترونية حجيتها القانونية دون مساس بأصل العدالة **(أحمد كمال، 2021، ص 40)**.

وفي ضوء ذلك، يتناول هذا المبحث ضبط المفهوم والخصائص الذاتية للتقاضي عن بعد، ثم يستعرض مرجعياته التشريعية والتطبيقية الميدانية في النظام القضائي الجزائري.

المطلب الأول: مفهوم التقاضي عن بعد وخصائصه

يشير مفهوم التقاضي عن بعد (أو المحاكمة الافتراضية/الرقمية(إلى الاعتماد المباشر والمنظم على الوسائل والتقنيات الإلكترونية والتكنولوجية الحديثة—كالربط التلفزيوني المغلق، ووسائط الاتصال المرئي والمسموع عبر الشبكات المترابطة—في مباشرة وتسيير مختلف الإجراءات القضائية، ويمتد هذا المفهوم ليشمل سائر مراحل الخصومة القضائية، بدءاً من إيداع الدعاوى وتدوين الشكاوى وتسجيلها عبر المنصات الرقمية،

مروراً بتبادل المذكرات القضائية والمستندات والعرائض، وصولاً إلى عقد جلسات المحاكمة العلنية والاستماع إلى أقوال الخصوم والشهود والخبراء، دون الحاجة للتواجد المادي أو التلاحم الجسدي للأشخاص المعنيين داخل القاعات القضائية **(أحمد كمال، 2021، ص 45)**.

ويرى الفقه أن هذا النمط من التقاضي لا يعيد صياغة المكان القضائي فحسب، بل يغير الفلسفة الإجرائية للتواصل داخل الخصومة؛ إذ تتحول قاعة الجلسة التقليدية بحدودها الجغرافية إلى فضاء افتراضي مؤمن يجمع أطراف النزاع عبر تدفقات البيانات الشفهية والمرئية، يتيح هذا التحول تجسير الهوة بين الأطر الشكلية الصارمة وبين المرونة التقنية، بما يضمن استمرارية شروط الخصومة القضائية والوفاء بمتطلبات الشرعية الإجرائية، دون اشتراط التواجد المادي للجسد البشري داخل القاعة **(أحمد كمال، 2021، ص 48)**.

وتتميز هذه الآلية بعدة خصائص ذات طبيعة إجرائية وتنظيمية، أبرزها السرعة الفائقة والمرونة في إدارة الخصومة، فهي تعمل على اختصار الآجال الإجرائية المنهكة، وتجاوز العوائق الجغرافية والمسافات الفاصلة بين المتقاضين والمحاكم، مما يرفع من مستوى الكفاءة التشغيلية للنظام القضائي ويجعله أكثر قدرة على مواكبة التدفق الهائل للقضايا ومواجهة مختلف الأزمات.

كما تتجلى أبرز خصائص التقاضي عن بعد في قدرته العالية على تخفيف الأعباء اللوجستية، وتخفيض التكاليف المالية الباهظة المقترنة بالتقاضي التقليدي؛ حيث يُسهم بفعالية في تقليل مصاريف النقل والسفر ونقل المحبوسين المؤقتين تحت حراسة مشددة، فضلاً عن دوره في ترشيد وتوجيه الموارد البشرية والمادية للنظام القضائي نحو استخدام أكثر عقلانية وفائدة **(فاطمة الزهراء علي، 2020، ص 78)**.

وقد أبرزت الدراسات التشريعية أن هذا الترشيد اللوجستي لا يقتصر على الميزانيات المباشرة لوزارة العدل، بل يمتد ليشمل خفض الأعباء المالية المباشرة وغير المباشرة على المتقاضين وأسرهم ودفاعهم، ويتجاوز هذا الأثر التخفيف المالي ليصنع مفهوماً حديثاً للمساواة أمام القضاء، وهو ما يجسد ديمقراطية الوصول إلى القضاء ويسهل آليات الحماية القضائية الفعالة للفئات المعوزة أو القاطنة في المناطق النائية والمعزولة جغرافياً **(فاطمة الزهراء علي، 2020، ص 81).**

ورغم هذه المزايا والخصائص التسهيلية، يواجه هذا النمط تحديات تقنية وأمنية في غاية الخطورة؛ تتلخص في حتمية ضمان موثوقية الاتصال وعدم انقطاعه أثناء الجلسات، وحماية البيانات الشخصية والسرية للأطراف من الاختراقات والهجمات السيبرانية، وضمان السلامة الإجرائية للمحاضر الرقمية من التزوير والتلاعب، وهو ما يضع المنظومة أمام ضرورة تشييد بنية تحتية رقمية فائقة الصلابة ومصحوبة ببيئة تشريعية متطورة ومرنة.

المطلب الثاني: الأسس القانونية للتقاضي عن بعد في التشريع الجزائري

لم يكن المشرع الجزائري بمعزل عن الديناميكية العالمية الداعية إلى رقمنة مرفق العدالة، بل سعى عبر محطات متعددة إلى تكييف المنظومة القانونية الوطنية وتطعيمها بنصوص تتيح الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة، وفي هذا الصدد، أُدخلت تعديلات تدريجية على كل من قانون الإجراءات المدنية والإدارية وقانون الإجراءات الجزائية، من خلال الاعتراف بالدعامات الإلكترونية والترخيص بالاستعانة بالمحررات والوسائل الرقمية في بعض الإجراءات الشكليّة؛ كالتكليف بالحضور، والتبليغ الإلكتروني للإعذارات والأحكام، وتبادل العرائض عن طريق المنصات الإلكترونية المخصصة للمحامين، وإن كانت هذه النصوص في مراحلها الأولى لم تتناول بشكل صريح وشامل مفهوم "التقاضي عن بعد" بكافة أبعاده ومراحله الإجرائية المعقدة.

وقد تجسدت هذه الأسس التشريعية بشكل أكثر عمقاً ووضوحاً من خلال صدور قوانين ومراسيم تنظيمية، ولا سيما القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، وتعديلات قانون الإجراءات الجزائية (خصوصاً ما طرأ بالمرسوم التنفيذي والقوانين المتممة كالقانون 20-04)، فضلاً عن قرارات وزارة العدل المنظمة للجلسات الاستثنائية التي فرضتها جائحة كورونا (كوفيد-19) ، حيث سمحت هذه النصوص بإمكانية عقد جلسات المحاكمة باستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد(*Visioconférence*) (لسماع الأطراف أو الشهود أو الخبراء في ظروف محددة؛ كوجود خطر أمني، أو المسافات البعيدة، أو الحالات الصحية الاستثنائية **(ليلى بن منصور، 2022، ص 112)**.

وتوضح التحليلات القانونية للتطور التشريعي الجزائري أن صدور القانون 15-03 شكل نقطة تحول محورية نحو تأصيل "السند الإلكتروني" والمحاضر الإلكترونية وإضفاء الحجية القانونية الكاملة عليها في المادة القضائية، فقد أزال هذا الاعتماد التشريعي اللبس حول التوثيق الرقمي، ووفر إطاراً إجرائياً معترفاً به للتعاملات القضائية غير الورقية، وهو ما فتح المجال لتجاوز المعوقات الشكليّة القديمة التي كانت تشترط الورقية للتعاملات الإجرائية وتكبّل مبادرات التطوير الرقمي **(ليلى بن منصور، 2022، ص 115)**.

غير أن المقارنة التشريعية تكشف أن نطاق تطبيق هذه الآليات الافتراضية ما يزال محصوراً في أطر استثنائية أو مجالات إجرائية محددة، ويرتبط بشدة بنوع القضية المعروضة وطبيعتها وحساسيتها، مع تأكيد المشرع الدائم على وجوب مراعاة حقوق الأطراف وضمان الشفافية، وهو ما يثبت الحاجة الماسة إلى صياغة نص إجرائي كلي، شامل وشديد الدقة والضبط.

المطلب الثالث: تطبيقات التقاضي عن بعد في النظام القضائي الجزائري

شهدت المنظومة القضائية الجزائرية تطبيقات عملية متنوعة لتفعيل آليات التقاضي عن بعد، ظهرت معالمها الأولية بوضوح في القضايا المدنية والإدارية والتجارية، إذ تم إطلاق البوابة الإلكترونية لوزارة العدل وتفعيل نظام تسجيل الدعاوى والعرائض وتبادل المذكرات إلكترونياً بالنسبة للمحامين والجهات القضائية، مما ساهم في بلورة مفهوم "المحكمة الرقمية" وإنجاز العديد من المعاملات دون الحاجة للتنقل المادي **(يوسف بن خليل، 2019، ص 65)**.

وقد أسهم هذا الربط الشبكي بين المحاكم ونقابات المحامين في إحداث نقلة نوعية في إدارة ملفات المنازعات المدنية والإدارية؛ حيث اختصر مساحات الاحتكاك البيروقراطي ورفع درجة الشفافية الإجرائية، كما أتاح إمكانية متابعة جدول الجلسات وتلقي النشرات والتبليغات الإجرائية بفاعلية، وهو ما أدى إلى تقليص نسبة الإرجاءات الناتجة عن عدم تبليغ الخصوم أو عدم وصول العرائض في مواعيدها المحدد تشريعياً **(يوسف بن خليل، 2019، ص 68)**.

وعلى صعيد المحاكمات والجلسات القضائية، امتدت التطبيقات الفعلية لتشمل جلسات التحقيق والجلسات الجزائية والمدنية في حالات محددة؛ حيث تم تفعيل تقنية الاتصال المرئي في سماع المتهمين المحبوسين مؤقتاً في المؤسسات العقابية دون الحاجة لنقلهم إلى مقار المحاكم، فضلاً عن الاستماع لأقوال الشهود والخبراء المقيمين في مناطق جغرافية نائية أو خارج الإقليم الوطني في بعض القضايا الحساسة أو المعقدة.

ورغم النجاحات الملموسة التي حققتها هذه التطبيقات على صعيد تقليل حالة الاكتظاظ في المحاكم وتخفيف العبء عن الأجهزة الأمنية المكلفة بالتحويلات، وتسريع وتيرة الفصل في الخصومات، إلا أنها اصطدمت بالعديد من العقبات والمشكلات الفنية، فمن أبرز التحديات التي أفرزتها الممارسة الميدانية: تباين جودة وتغطية البنية التحتية

التكنولوجية وشبكات الإنترنت بين المحاكم الكبرى والمناطق النائية، ونقص التدريب والتأهيل التقني لدى بعض الكوادر القضائية وأمانات الضبط والمحامين، فضلاً عن تصاعد تحفظات الفقه والحقوقيين بشأن كيفية التوفيق بين هذه الجلسات الافتراضية وضمانات علانية الجلسات وحقوق الدفاع المباشرة.

المبحث الثاني: المحاكمة الحضورية وأثرها على حقوق الدفاع

إن المحاكمة الحضورية لا تمثل مجرد إجراء ينظم التواجد المادي للخصوم، بل هي البنيان المادي والفلسفي الذي تنبثق عنه كافة ضمانات المحاكمة العادلة والمنصفة، وتذهب الشروح الإجرائية والفقهية إلى أن التقاء أطراف الخصومة وجهاً لوجه في حيز مكاني موحد يضمن تحقيق الشفافية الكاملة والمواجهة الشفهية المباشرة التي يتعذر استبدالها بشكل تام عبر الوسائط الرقمية **(محمد الطاهر بلعربي، 2018، ص 25)**.

ومن هذا المنطلق، يسعى هذا المبحث إلى تحديد المفهوم الدقيق للمحاكمة الحضورية وأهميتها الفلسفية، مع إبراز ضماناتها في القانون الجزائري، وتقييم أثر التقاضي الافتراضي على حقوق الدفاع.

المطلب الأول: مفهوم المحاكمة الحضورية وأهميتها

تستند الفلسفة الإجرائية للعدالة الجنائية والمدنية على مفهوم "المحاكمة الحضورية"، باعتبارها الركيزة التقليدية والصلبة لضمانات المحاكمة العادلة والمنصفة، ويُقصد بالمحاكمة الحضورية تواجد جميع أطراف الدعوى—سواء المتهم والضحية في المادة الجزائية، أو المدعي والمدعى عليه في المادة المدنية، إضافة إلى ممثل النيابة العامة، الدفاع، وهيئة المحكمة—حضوراً فيزيائياً ومادياً في حيز مكاني موحد وهو "قاعة الجلسات" **(محمد الطاهر بلعربي، 2018، ص 30)**.

ويتجاوز الحضور المادي مجرد التواجد الشكلي لأطراف النزاع؛ إذ يمثل المظلة الجوهرية لتوفير الحماية القانونية والنفسية للمتهم، إن وضع المتهم داخل الحرم القضائي المادي

يحميه من التأثيرات الخارجية الموجهة، ويمنحه الشعور بالحياد والشرعية التي تحيط بالهيئة القضائية؛ بما يضمن إبعاد أية مؤثرات أو ضغوط خارج أروقة المحكمة قد تؤثر على حرية إرادته أو قدرته على التعبير والتصريح بحقيقة موقفه الإجرائي بحرية تامة **(محمد الطاهر بلعربي، 2018، ص 33)**.

وتستمد المحاكمة الحضورية أهميتها القصوى من كونها التجسيد الحي والواقعي لمبدأ "المواجهة المباشرة" بين الخصوم؛ فهي تمنح القاضي فرصة ذهبية لملاحظة وتفحص السلوك الإنساني والتعبير الجسدي والردود الفورية للشهود ومتداعي الدعوى، إن هذه الملاحظة المباشرة للغة الجسد، وتغيرات النبرة الصادرة عن الخصوم، تلعب دوراً محورياً في تكوين "القناعة الشخصية والوجدانية للقاضي"، وتعزز شفافية ونزاهة الإجراءات القضائية المتخذة.

كما تضمن المحاكمة الحضورية التطبيق الميداني المباشر لمبدأ "علانية الجلسات"، الذي يكفل حضور الجمهور لمتابعة المجرى الإجرائي للمحاكمات، مما يفرض رقابة مجتمعية وشعبية على أعمال السلطة القضائية ويضمن حيادها **(سعيد بو الشعير، 2017، ص 110)**.

وتشير الشروح الفقهية لقانون الإجراءات المدنية والإدارية إلى أن مبدأ العلانية المقترن بالحضور الشخصي هو الأداة القانونية الأكثر فاعلية لتفادي التعسف الإجرائي؛ إذ يضمن إخضاع سلطة القاضي التقديرية للرقابة المباشرة من قبل الكافة، ويسمح هذا الحضور العلني بالمراقبة الدقيقة لمدى التزام القاضي بحياد تام تجاه الخصوم وممثلي الادعاء على حد سواء **(سعيد بو الشعير، 2017، ص 114)**.

وهذا المبدأ لا يتوقف عند مجرد التواجد الشكلي، بل يمتد ليشمل الحق الأصيل والمطلق لكل طرف في مناقشة الأدلة، والرد على الاتهامات، والمرافعة الشفهية، والحديث الفوري

والدفاع عن النفس أو بواسطة محامٍ يختاره، مما يضفي الشرعية التامة على الأحكام القضائية الصادرة.

المطلب الثاني: ضمانات المحاكمة الحضورية في القانون الجزائري

أحاط التشريع الجزائري، عبر أحكام قانون الإجراءات الجزائية وقانون الإجراءات المدنية والإدارية، المحاكمة الحضورية بسياج متين من الضمانات الآمرة التي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها، فحق المتهم في الحضور المادي أمام قاضيه هو مبدأ دستوري أصيل وقانوني ثابت، حيث نص التشريع على أنه لا يجوز محاكمة الشخص غيابياً أو في غيبته إلا في حالات حصرية محددة بدقة، متى استوفيت الشروط الشكليّة الصارمة للتبليغ، مع تكفّل القانون بإعطاء الخصوم حق الطعن بالعارضة أو المعارضة لإعادة المحاكمة حضورياً والغياب لا يترتب عليه اهتضام الحقوق **(بن عيسى عياش، 2016، ص 85)**.

وتؤكد الدراسات القانونية في الإجراءات الجزائية الجزائرية أن المشرع أحاط الأحكام الغيابية وقرارات المعارضة بدواعي بطلان صارمة إذا ثبت عدم وصول التكليف بالحضور بشخص المتهم أو تسلمه له بشكل يضمن علمه اليقيني، وهو ما يعكس الأولوية المطلقة التي يمنحها النظام القانوني الجزائري للحضور الواقعي الفعلي للمتهم مقارنة بالاستيفاء الشكلي للإجراءات التبليغية **(بن عيسى عياش، 2016، ص 89)**.

وتتضمن هذه الضمانات القانونية أيضاً حق المتهم المباشر في الاستجواب والمواجهة مع شهود الإثبات والنفي، ومناقشة التقارير الطبية والفنية والخبراء بشفافية، وتقديم أدلة النفي والدفوع التي يراها مناسبة بحرية كاملة ودون أي قيود أو ضغوط تسلب إرادته.

تكتمل هذه المنظومة بتأكيد القوانين الإجرائية الوطنية على محورية مبدأ "شفوية المناقشات والمرافعات" كعنصر لا يتجزأ من بيئة المحاكمة الحضورية؛ حيث تتشكل القناعة القضائية بناءً على ما يُعرض مناقشته شفاهةً وجاهةً داخل القاعة، يتيح ذلك

للقاضي التفاعل الحي المباشر مع أطراف الخصومة وطرح الأسئلة التوضيحية واستجلاء التناقضات، وهو ما يحقق التوازن وتكافؤ الفرص بين المركز القانوني للنيابة العامة والمدعي من جهة، والمركز القانوني للمتهم أو المدعى عليه من جهة أخرى.

المطلب الثالث: مدى تأثير التقاضي عن بعد على حقوق الدفاع

يشكل أثر وتداعيات التقاضي عن بعد على حقوق الدفاع والحرية الشخصية محل جدل فقهي وقانوني واسع بين رجال القانون والقضاة والممارسين، ففي الوقت الذي ينظر فيه البعض إلى الرقمنة باعتبارها وسيلة مساعدة وميسرة للوصول إلى العدالة وتجاوز العقبات الإجرائية، يرى الفريق الآخر في الشاشات والوسائط الرقمية حاجزاً يمسّ في الصميم بجوهر حقوق الدفاع **(أحمد كمال، 2021، ص 120)**.

ويتخوف الفقه القانوني من أن تتحول تقنيات الاتصال الافتراضي إلى أداة لتقليص مدة المحاكمات والتضحية بالتأني المطلوب في إجراءات التحقيق والمناقشة؛ حيث ينصب التركيز على سرعة إنهاء الخصومة عبر الوسائط الرقمية على حساب استيفاء المناقشات التفصيلية للأدلة واستنطاق أطراف النزاع، وهو ما قد ينعكس سلباً على سلامة التكييف القانوني وقناعة القاضي الوجدانية الصائبة **(أحمد كمال، 2021، ص 124)**.

وتبرز مظاهر هذا التأثير بوضوح في إمكانية تراجع فعالية "التواصل والتنسيق السرّي" بين المحامي وموكله أثناء أطوار الجلسة الافتراضية؛ إذ تمنع التقنية في كثير من الأحيان التواصل المباشر والهمس الفوري والمستمر بين المحامي والمتهم المتواجد في المؤسسة العقابية، خصوصاً مع احتمال وجود ثغرات أمنية أو عدم توفر قنوات اتصال مشفرة ومستقلة كلياً داخل القاعة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الطبيعة الافتراضية للشاشات الرقمية تضعف قدرة المحامي الدفاعية على الاطلاع الدقيق والفوري على بعض الوثائق والمستندات المفاجئة التي قد تقدم أثناء الجلسة، وتحد من قدرته على مناقشة الشهود واستجوابهم بطريقة ديناميكية

كشأن الجلسة المادية التقليدية، كما لا يمكن غض الطرف عن الجانب النفسي والسلوكي؛ ففقدان الاتصال البصري والإنساني المباشر في بيئة المحكمة القائمة على الهيبة، قد يقلل من قدرة المتهم ودفاعه على التأثير النفسي والإقناعي في المحكمة ونقل انفعالاتهم بصدق، مما يضع استقلالية وعدالة هذه الإجراءات الافتراضية تحت مجهر التساؤل والنقد.

المبحث الثالث: الموازنة بين التقاضي عن بعد وشرعية المحاكمة الحضورية: دراسة نقدية

لا تعني الموازنة بين متطلبات التقاضي الرقمي وشرعية المحاكمة الحضورية أرجحية خيار على آخر، بل هي عملية مواءمة دقيقة تسعى لتفعيل النجاعة القضائية دون الإخلال بالمبادئ الآمرة التي حماها الدستور والتشريعات الإجرائية، وتؤكد الدراسات النقدية المقارنة على ضرورة إيجاد ضوابط صريحة تمنع تحول التقاضي عن بعد إلى بديل كلي يلغي المحاكمة الحضورية المادية، بل تبقيه إجراءً مكملاً ومحاطاً بحماية قانونية تمنع المساس بشرعية الأحكام **(بن عيسى عياش، 2016، ص 115)** .

وتكريساً لهذه الرؤية، يُخصص هذا المبحث لتفكيك الحجج الفقهية للاتجاهين، وتأطير المعايير الشرعية والقانونية للموازنة، وتقديم مقترحات عملية لتفعيل التقاضي الافتراضي في الجزائر دون المساس بضمانات المحاكمة العادلة.

المطلب الأول: حجج المؤيدين والمعارضين للتقاضي عن بعد

ينقسم الفقه التشريعي والعملي حول فلسفة التقاضي عن بعد إلى اتجاهين أساسيين لكل منهما مبرراته وأسانيده:

- **اتجاه المؤيدين:** يرى أصحاب هذا الطرح في التقاضي الرقمي أداة إستراتيجية لا غنى عنها لتحقيق العدالة الناجزة، والقضاء على ظاهرة بطء الإجراءات وتراكم القضايا في المحاكم، ويكفل هذا النمط تخفيض النفقات والمصاريف القضائية على خزينة

الدولة وأطراف الخصومة، ويتيح تذليل كافة الموانع الجغرافية والظروف الجوية أو الأسبقيات الأمنية التي تعوق حضور الأطراف **(فاطمة الزهراء علي، 2020، ص 90)**.

ويستند المؤيدون إلى تجارب دولية أثبتت أن استيفاء إجراءات التحقيق والشهادات غير الجوهرية عن بعد يوفر الوقت القضائي ويوجهه للقضايا المعقدة، كما أظهرت التطبيقات العملية أن إجراء المحاكمات الافتراضية يسهم بفعالية في تجنب تأخير الفصل في قضايا الموقوفين الناتجة عن صعوبات نقلهم أمنياً من المؤسسات العقابية إلى المحاكم؛ وهو ما يعزز الحماية الفعلية لحريات المحبوسين مؤقتاً عبر تفادي تأجيل الجلسات الناجم عن تعثر التحويلات الأمنية **(فاطمة الزهراء علي، 2020، ص 94)**.

كما يُعد هذا الاتجاه التقاضي عن بعد الضمانة الأساسية لاستمرارية عمل مرفق العدالة والحفاظ على حقوق المتقاضين أثناء الأزمات الوطنية والكوارث الكبرى أو الأوبئة الشاملة.

- **اتجاه المعارضين:** يُبدي المناهضون للتوسع الافتراضي مخاوف شرعية وقانونية عميقة، مؤكدين أن نقل الجلسات إلى العالم الرقمي يفرغ المحاكمة العادلة من محتواها الأخلاقي والإجرائي ويضر بشرعيتها الأصيلة **(محمد الطاهر بلعربي، 2018، ص 140)**.

ويرى أصحاب هذا الرأي أن "الجسد المادي" للمتهم والشهود ليس رقماً تقنياً يمكن استبداله بجمود الصورة الإلكترونية، وأن هيبة القضاء وتأثير الجلسة المباشرة يشكلان رادعاً معنوياً أساسياً يمنع الشهود من الزور ويحفز الخصوم على التصريح بالحقيقة **(محمد الطاهر بلعربي، 2018، ص 145)** ، وتتركز حجج هذا الاتجاه حول تجريد العدالة من طابعها الإنساني والبشري المباشر، وصعوبة التحقق اليقيني من هوية

الأطراف والشهود وخلوهم من أي ضغوط خارجية أو توجيه خفي أثناء إدلاء أقوالهم خلف الشاشات، فضلاً عن الانقطاعات التقنية المفاجئة التي تخل بتسلسل الجلسات وقد تؤدي إلى إصدار أحكام مشوبة بالبطلان أو مبتورة الإجراءات.

المطلب الثاني: المعايير الشرعية والقانونية للموازنة بينهما

إن إقامة موازنة عادلة ودقيقة بين مقتضيات التقاضي عن بعد والشرعية الإجرائية للمحاكمة الحضورية تتطلب إخضاع التقاضي الافتراضي لضوابط ومعايير شرعية وقانونية صارمة، تجعل من العدالة والمساواة بين الخصوم المقياس الأساسي لأي إجراء، فالقواعد المستقرة تشير إلى أن حقوق الدفاع، ومبدأ المواجهة، وعلانية المحاكمة، تعتبر قيم ومبادئ دستورية وآمرة لا يجوز التضحية بها أو إهدارها تحت أية ذرائع تتعلق بالسرعة أو النجاعة الكاذبة **(بن عيسى عياش، 2016، ص 120)**.

ويؤكد الفقه الإجرائي الجزائري على أنه لا يجوز التوسع في تفسير الاستثناء التكنولوجي على حساب الأصول العامة للمحاكمة؛ إذ تبقى القواعد التقليدية للمحاكمة العادلة هي المرجع والحاكم لكافة الإجراءات المستحدثة، ويترتب على ذلك وجوب خضوع أية آلية افتراضية للرقابة القضائية المباشرة للتأكد من عدم انتهاك المبادئ الآمرة التي حماها الدستور **(بن عيسى عياش، 2016، ص 125)**.

بناءً عليه، يجب الاستمرار في اعتبار "المحاكمة الحضورية" هي الأصل العام والاستثناء هو التقاضي عن بعد، شريطة أن يظل هذا الاستثناء مقيداً بالحدود والأحوال التي لا تمس بجوهر العدالة.

ومن الناحية التشريعية، توجب الموازنة النص الصريح والدقيق في قانون الإجراءات الجزائية وقانون الإجراءات المدنية على كافة أحكام وشروط وضوابط الجلسات الافتراضية، مع ضرورة إقرار "حق الاشتراط والموافقة"؛ أي منح المتهم أو دفاعه الخيار الكامل في مطالبة الحضور المادي والفيزيائي أمام القاضي، ولا سيما في مواد الجنايات

والجرائم الجسيمة التي تمس الحرية الشخصية أو تتعلق بأحكام سالبة للحرية طويلة المدى **(سعيد بو الشعير، 2017، ص 180)**.

ويرى الشراح أنه يجب وضع آليات بطلان إجرائي صريحة تعطل أثر أية محاكمة افتراضية شابها اختلال تقني يحول دون التواصل الشفهي والمستمر بين أطرافها؛ إذ إن العيب التقني المؤثر على نقل الصوت والصورة يُكيَّف إجرائياً على أنه إخلال بحق الدفاع ومساس بشرعية الجلسة **(سعيد بو الشعير، 2017، ص 184)** .

كما يلزم التشريع بتوفير بدائل تقنية مشفرة فائقة الأمان، تضمن سلامة الإجراءات والسرية التامة للبيانات، مع التزام الدولة بتوفير الوسائل التقنية للمتقاضين العاجزين فنياً بما يكفل تكافؤ الفرص كاملاً.

المطلب الثالث: مقترحات لتفعيل التقاضي عن بعد مع الحفاظ على شرعية المحاكمة الحضورية

لضمان تفعيل ناجح وآمن للتقاضي عن بعد دون الإضرار بشرعية المحاكمة الحضورية أو المساس بحقوق الدفاع، يُمكِن تقديم المقترحات والتوصيات العملية والتنظيمية التالية:

1. **تحديث وتطوير البنية التحتية التكنولوجية** :التركيز على تزويد مقار المحاكم والمؤسسات العقابية بقاعات محاكمة افتراضية متطورة، وتجهيزها بشاشات عالية الدقة، وأنظمة صوت ونقل خطية سريعة، مع تأمين خطوط إنترنت عالية السرعة ومستقلة، مدعومة بأنظمة حماية سيبرانية لتفادي التجسس أو الانقطاع **(ليلى بن منصور، 2022، ص 160)**.
2. **تأهيل وتدريب العنصر البشري** :وضع برامج تدريبية وتأهيلية دورية للقضاة، وكلاء الجمهورية، أمانات الضبط، والمحامين، تدور حول كيفية إدارة الجلسات الرقمية والتعامل مع الإكاليات الفنية والإجرائية الناتجة عنها.

3. **التحديد التشريعي الدقيق لنطاق التطبيق** :إعادة صياغة النصوص الإجرائية بحيث يتم التمييز الصريح بين قضايا وإجراءات يمكن بسط التقاضي الافتراضي عليها كلياً (مثل: المعاملات المدنية والبسيطة، المنازعات الإدارية الشكليّة، تثبيت الصلح، جلسات سماع الخبراء والشهود المؤكدين)، وبين قضايا يلزم فيها الحضور المادي (كالمحاكمات الجنائية الخطيرة والجنايات الماسة بآدمية وحرية الشخص).
4. **كفالة الضمانات التقنية لسرية الدفاع** :النص والالتزام الفعلي بتوفير قنوات اتصال مرئية وصوتية مشفرة ومغلقة تماماً بين المحامي ومتهمه المحبوس قبل وأثناء وبعد الجلسة الافتراضية، دون إمكانية المراقبة أو التسجيل من أية جهة كانت.
5. **إقرار حق طلب المحاكمة المادية (الحضورية)** :تكريس حق قانوني صريح يتيح للمتهم أو دفاعه التقدم بطلب مسبب إلى رئيس الجلسة يطلب فيه الحضور المادي للخصوم متى تبين أن إجراءات التقاضي عن بعد تحول دون ممارسة حقوق دفاعه بشكل كامل، مع إلزام القاضي بالبت في الطلب بموجب قرار مسبب.

خاتمة

تأسيساً على ما تقدم، يتضح أن التقاضي عن بعد أضحى ضرورة واقعية وآلية حديثة فرضتها متطلبات التطور الرقمي ورغبة المنظومات القضائية في تعزيز النجاعة والكفاءة، غير أن هذا النمط الافتراضي يظل أمام امتحان قانوني دائم يتمثل في مدى قدرته على الملاءمة وعدم التناقض مع "شرعية المحاكمة الحضورية" التي تمثل الضمانة الوجودية والأصل الحصين لحقوق الدفاع والمحاكمة العادلة.

وقد أثبت التفكيك التحليلي للدراسة أن المحاكمة الحضورية تجسد الأسلوب المباشر الأقدر على تحقيق المواجهة الشفافة وتكوين القناعة الوجدانية للقاضي، وأن التطبيق العشوائي أو غير المؤطر تقنياً وقانونياً للتقاضي الافتراضي قد يعصف بهذه المبادئ والضمانات.

وقد أجابت هذه الدراسة النقدية على الإشكالية المطروحة بتأكيد أن الموازنة بين المتطلبات التقنية وضمانات المحاكمة الحضورية أمر ممكن وقابل للتطبيق الميداني؛ لكنه يظل مشروطاً بالالتزام التام بالمعايير الدستورية والقانونية التي تكفل حق الدفاع، والمواجهة، والعلانية، وقد حققت الدراسة أهدافها من خلال تفكيك المفهومين، وتحليل تطبيقاتهما في القانون الجزائري، وبيان تداعياتهما الإجرائية.

وفي التوصية الختامية، يجب التأكيد على أن التقاضي عن بعد ينبغي أن يظل مجرد "**وسيلة مكملة وآلية استثنائية** "تحكمها الضوابط، وليس بديلاً عن المحاكمة الحضورية المادية التي تشكل أصل العدالة وجوهرها، مع حتمية الاستمرار في تطوير المنظومة التشريعية والبنية التحتية لتظل العدالة قائمة في جوهرها ومظهرها.

قائمة المراجع

1. بلعربي، محمد الطاهر (2018) ، حقوق الدفاع في المحاكمة العادلة: دراسة تحليلية، المؤسسة الوطنية للكتاب.
2. بن خليل، يوسف (2019) ، التقنيات الحديثة في الإجراءات القضائية، دار الهدى للنشر والتوزيع.
3. بن منصور، ليلى (2022) ، التحول الرقمي للعدالة وحماية الحقوق، مجلة الحقوق والعلوم السياسية.
4. بو الشعير، سعيد (2017) ، قانون الإجراءات المدنية والإدارية: شرح وتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية.
5. علي، فاطمة الزهراء (2020) ، التقاضي عن بعد: دراسة مقارنة في التشريعات العربية، منشورات جامعة الجزائر.
6. عياش، بن عيسى (2016) ، الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، دار الكتاب الحديث.
7. كمال، أحمد (2021) ، العدالة الرقمية وتحدياتها في القرن الحادي والعشرين، دار العدالة والنور.